

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٥٠٧ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ،

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الجامعات، بالجمهورية العربية المتحدة والقانون المعدل له ،

وعلى موافقة مجلس الرياسة ،

وعلى المرسوم بقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ في شأن بعض الأحكام الخاصة بالشركات المساهمة وشركات التوصية بالأملاك والشركات ذات المسئولية المحدودة والقوانين المعدلة له ،

وعلى موافقة مجلس الرياسة ،

قرر :

مادة ١ - وافق على تجديد التعيين للسيد الدكتور اسماعيل عمر فوده الأستاذ المساعد بقسم الصناعات الزراعية بكلية الزراعة بجامعة القاهرة بالعمل في شركة أراضي الشيخ فضل المقارية في غير أوقات العمل الرسمية لمدة سنة اعتباراً من أول مارس سنة ١٩٦٢ .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

صدر برأسة الجمهورية في ٢٢ ديسمبر سنة ١٢٨٢ (٢٠ دسمبر ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٥٠٩ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برأسة الجمهورية في ٢٢ ديسمبر سنة ١٢٨٢ (٢٠ دسمبر ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ ،

وعلى موافقة مجلس الرياسة ،

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٥٠٨ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ،

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الجامعات، بالجمهورية العربية المتحدة والقانون المعدل له ،

وعلى موافقة مجلس الرياسة ،

قرر :

مادة ١ - وافق على تجديد التعيين للسيد الدكتور اسماعيل عمر فوده الأستاذ المساعد بقسم الصناعات الزراعية بكلية الزراعة بجامعة القاهرة بالعمل في شركة أراضي الشيخ فضل المقارية في غير أوقات العمل الرسمية لمدة سنة اعتباراً من أول مارس سنة ١٩٦٢ .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

صدر برأسة الجمهورية في ٢٢ ديسمبر سنة ١٢٨٢ (٢٠ دسمبر ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر